مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة: الجلسة الـ 45

البند 3 و5: حوار تفاعلي مع آلية الخبراء بشأن حقوق الشعوب الأصلية

مداخلة شفهية مشتركة[1]

24سبتمبر 2020

ألقتها: بدور حسن

شكرًا سيدتي الرئيسة،

على مدى خمسة عقود، طبقت إسرائيل ممارسة تقضي بحجب جثث الفلسطينيين، وفرضت قيودًا شديدة على جنازاتهم وطقوس حداد عائلاتهم، كجزء من سيطرتها الاستعمارية ونظامها للفصل العنصري بحق الشعب الفلسطيني ككل.

ينتهك هذ الإجراء التزام إسرائيل بموجب اتفاقية جنيف الرابعة، بإعادة الرفات، ويتعدى على حقوق المتوفين الفلسطينيين في الكرامة وحقوق أحبائهم في احترام الحياة الأسرية، والمكفولة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وواجب إعادة الجثمان إلى الوطن بموجب إعلان حقوق الشعوب الأصلية. كما يصل حد المعاملة الوحشية واللاإنسانية والعقاب الجماعي. فمنذ عام 2015، بدأت إسرائيل بحجب الجثث الفلسطينية كجزء من سياسة العقاب الجماعي ضد المتهمين زعمًا بالهجوم عليها.

فيما يتعلق بالقيود المفروضة على الجنازات، سنّ البرلمان الإسرائيلي الكنيست، في 7 مارس 2018، تعديلاً على قانون مكافحة الإرهاب، يفرض قيودًا صارمة على تشييع جنازات الفلسطينيين، ويشترط الوفاء بهذه القيود قبل إطلاق سراح الجثث.

وفيما يتعلق بحجب الجثث إلى أجل غير مسمى، تبنى مجلس الوزراء الإسرائيلي، في 2 سبتمبر 2020، سياسة جديدة وواسعة تقضي بحجب جثة أي فلسطيني متهم بتنفيذ أو محاولة تنفيذ هجوم بغض النظر عن انتمائه السياسي. تستند هذه السياسة إلى لائحة الطوارئ البريطانية 133 (3) لعام 1945. وتصادق محكمة العدل العليا الإسرائيلية على استخدام هذا القانون لحجب الجثث كورقة مساومة في صفقات تبادل الأسرى المحتملة.

إن معاقبة الموتى من خلال اعتبار جثثهم قابلة للتخلص منها أو للمساومة، وغير جديرة بالحزن عليها أو حتى بمعاملتها معاملة كريمة، يعد شكل من أشكال التجريد القاسي من الإنسانية يستهدف محو ومصادرة

[1] مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، مؤسسة الحق، و مركز القدس للمساعدة القانونية وحقوق الإنسان

الذاكرة وتأديب المجتمع. علاوة على ذلك، فإن عدم اليقين والانتظار لفترات طويلة يترك العائلات عاجزة عن تخطي الألم وفي حالة دائمة من الفقد الغامض.

منذ عام 2015، احتجزت إسرائيل إجمالاً جثث أكثر من 250 فلسطينيًا قتلوا أو أعدموا خارج نطاق القانون على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي. تم الإفراج عن معظم الجثث الفلسطينية التي احتجزتها إسرائيل في ظل قيود صارمة تضمنت: وضع شروط لوقت ومكان الجنازة، وكذلك عدد المعزّين، وتقييد حق العائلات في إجراء تشريح الجثث، وتعطيل مساعي العائلات لمعرفة الحقيقة وطلب المساءلة.

وبحلول نهاية أغسطس 2020، تواصل إسرائيل احتجاز جثث 65 فلسطينيًا كأوراق مساومة، بالإضافة إلى ما لا يقل عن 253 جثة قابعة في مقابر لمقاتلين أعداء، حيث دفنوا دون توثيق مناسب.

نحث آلية الخبراء بشأن حقوق الشعوب الأصلية على دعوة إسرائيل لإعادة جثث القتلى الفلسطينيين على الفور، ووضع حد لهذه السياسة، ورفع جميع القيود المفروضة على الجنازات الفلسطينية وطقوس الحداد.

هناك العديد من العائلات الفلسطينية التي لا تزال جثث أحبائها محجوبة أو مفقودة أو مختفية قسرًا من قبل إسرائيل، هذه العائلات تستحق العدالة والمساءلة الدولية العاجلة، لا سيما في ضوء مصادقة القضاء الإسرائيلي على هذه السياسة.

شكرًا جزيلاً.